

التقريب التداولي للتراث الإسلامي العربي مبادئ المخاطبة أنموذجاً

د/ صلاح الدين ملاوي
جامعة بسكرة

Résumé :

Cette recherche tente de clarifier l'efficacité de l'approche pragmatique du patrimoine islamique arabe, en évoquant le principe de la ratification, qui combine des règles de sensibilisation et de discipline des processus de communication.

Elle souligne également la possibilité de contribuer à modifier les méthodes occidentales, et de dépasser le stade de l'imitation.

المخلص :

يسعى هذا البحث إلى بيان فاعلية اشتغال آلية التقريب التداولي للتراث الإسلامي العربي، من خلال بسط القول في مبدأ التصديق الذي يصرف النظر تلقاء القواعد التبليغية والتهديبية لعملية التخاطب، باعتبارها بنية تواصلية تفاعلية.

فقد راجع المفكر طه عبد الرحمن مبادئ التخاطب، وسعى إلى تعديلها بالإضافة، انطلاقاً مما تقرر في الممارسة التراثية العربية. وهو بصنيعه هذا يؤكد إمكانية الانخراط في مسلك تعديل المنهجيات المنقولة.

لا جرم أنّ الباحثين العرب المحدثين وقفوا، وهم بسبيل تقويم التراث العربي الإسلامي، موقفين متتافرين؛ سلكت طائفة منهم مسلكا نفاضليا تجزيئيا، غلبت فيه الاشتغال بالمضامين على استفراغ الجهد وإطالة النظر في استكشاف الوسائل المنتجة لها، وتمالأت على صرف العناية إلى محاكمة النص التراثي بآليات منقولة؛ أفضت بها إلى أخلاط من الأنظار، لا تبرأ من المزالق المعرفية، ولا تسلم من العثرات الإجرائية؛ بسبب العجز عن الاستقلال عن المناهج الغربية بالإتيان بما يقابلها مثلا أو ضدا.

بيد أنّ طائفة أخرى سلكت مسلكا مغايرا، ونحت منحاة غير مسبوقة، تنتهض على أساس من إطفاف النظر في تقويم الممارسة التراثية؛ انطلاقا من القول بالنظرة التكاملية، والاشتغال بآليات التداخل المعرفي والتقريب التداولي، وإسلام المقادة إلى الاجتهاد في اصطناع المناهج ووضع النظريات بتوسل أدوات مأسولة، تتجاوز طور التقليد والاقتناس إلى طور التجديد والاجتهاد، والانخراط في مسلك تعديل المنهجيات المنقولة إن بالحذف أو بالإضافة، مع مراعاة المقتضيات الصناعية التي تحفظ إجرائية هذه المنهجيات.

وإنّ الناظر، من كتب، إلى هذا الطائفة الثانية ليرى المفكر طه عبد الرحمن متربعا على كرسي عرشها؛ فهو، عند المنصفين، منسلك في زمرة أبرز أقطاب هذا الاتجاه النقوي، بل إمامه الذي لا يجارى؛ فقد كان أمة وحده، يتراءى لقارئه عالما مدققا محققا ثبتا حصيف الرأي بما أوّتي من فضل وافر في تحصيل المعرفة الشاملة بمناهج المتقدمين من علماء الإسلام ومفكريهم؛ وبما اجتمع لديه من أسباب التحصيل الكافي للمناهج الحديثة؛ فاستقام لديه، بمرور السنين، الانتفاع من الرافدين في لفق واحد وهو بسبيل تقويم الممارسة التراثية، دونما استلاب أو سقوط في فخاخ الإسقاطات المعرفية الناجمة عن الاعتساف في تقويم المضامين باستيراد آليات منقولة.

فمنجزات هذا المفكر « يحكمها منطق واحد هو السعي إلى التمثل والتأصيل وهو هاجس لا يقدره إلا من تمثل المناهج الغربية التي نستهلكها، ونظر من خلالها إلى التراث من أجل التعريف به، أو الكشف عن الجوانب الغامضة فيه، إنها استراتيجية عملية منطقية يعتمدها سواء في نقد النظريات أو صياغة أخرى، أو في وضع المقابل العربي للمصطلح الأجنبي»¹.

ثم ألم تر أن الرجل قد نحا في مجال ظاهرة التخاطب الإنساني منحى علميا وشاملا في كشف الآيات والقواعد التي تنضبط بها الدلائل، وبيان علاقاتها بمسئولياتها، والمقاصد التي توجه التداول الخطابي ممارسة وتفاعلا، مسئلتها من نظريات الغربيين استلهاها تأصيليا، ينم عن حسن فهم لها ولمرجعياتها؟².

ولعل لنا في "مبدأ التصديق" شاهد صدق وخير بيان على هذه المنحاة المسلوكة في مساق التقريب التداولي للتراث العربي الإسلامي. فالتداول، عند المفكر طه عبد الرحمن، «وصف كل ما كان مظهرا من مظاهر التواصل والتفاعل بين صانعي التراث من عامة الناس وخاصتهم»³.

لأجل ذلك رأيتُه متمالنا على مراجعة التصورات التي تقارب الكلام، وتسعى إلى التعقيد للعلاقة التخاطبية التي يتأسس عليها، من وجهة تواصلية خالصة، تقرّ القواعد التبليغية، وتهمل الشقّ التعاملي منها، المصطلح على تسميته بـ"قواعد التهذيب".

فالأولى، في نظر د. طه عبد الرحمن، إيلاء العناية وصرافها تلقاء الضوابط التبليغية والتهذيبية معا باعتبار التخاطب بنية تفاعلية قائمة على «انتهاض المتخاطبين بأقوال وأفعال بغية حصول التواصل والتعامل بينهما»⁴. فلا يفتأ يذكر، في سبيل بيان ذلك، وجوب ربط القول بالفعل والنظر بالعمل⁵ تمشيا مع دعوى كان قد حرّرها من قبل وهو بسبيل اشتغاله بالآيات التقريب التداولي الذي مؤداه وصل المنقول بأصل من أصول التراث، وتثبيت أصول مجال التداول الإسلامي العربي، اصطلاح على تسميتها بـ"دعوى التداول الأصلي، وصاغها على النحو الآتي:

«لا سبيل إلى تقويم الممارسة التراثية ما لم يحصل الاستناد إلى مجال تداولي متميز عن غيره من المجالات بأوصاف خاصة ومنضبط بقواعد محددة يؤدي الإخلال بها إلى آفات تضر بهذه الممارسة»⁶.

تتأسس هذه الدعوى على أركان ثلاثة هي:⁷

1. خصوصية المجال التداولي ووجوه تميزه عما سواه من المجالات الثقافية:

المراد بمجال التداول في الممارسة التراثية محلّ التواصل والتفاعل بين صانعي التراث، وهو «وصف لكل ما كان نطاقا مكانيا وزمانيا لحصول التواصل والتفاعل»⁸، اللذين تنهض بهما أسباب لغوية وعقدية ومعرفية⁹ وإنّ المجال التداولي لينماز عن المجالات المشابهة، وإن كان يتقاطع معها. فالمجال التداولي يختلف عن المجال الثقافي الاجتماعي،

فهو أخص منه، ينهض على أساس من «مبدأ تطبيق المعارف والمقاصد تطبيقاً شاملاً لجميع الأفراد»¹⁰؛ ذلك أنه لا يقبل من التصورات والاعتقادات إلا ما ثبت استعماله، ودخل حيز التطبيق، وأثر في الجانب العملي.¹¹

وهو أيضاً مختلف عن المجال الفكري، حتى وإن تعلق بالقيم مثله؛ ذلك أن «المجال التداولي لا يأخذ من الجانبين المكونين للوجود: التحقيق والتقويم إلا التقويم وحده، بينما المجال التداولي يراعي التحقيق على قدر مراعاته للتقويم».¹²

كذلك يتميز عن المجال التخاطبي، وإن تعلق بالأقوال والمعارف والمعتقدات مثله، من حيث تناولها «بوصفها مستعملة استعمالاً شاملاً لا جزئياً، دائماً لا وقتياً».¹³

2. قواعد المجال التداولي: نظراً، عقب استقراء جزئيات الممارسة التراثية في جانبها الاستعمالي "التواصلي التفاعلي" ببعض المبادئ التي تنتظم بها أشتات هذه الجزئيات، وهي لا تخرج عن قواعد التفضيل والتأصيل والتكميل.¹⁴

3. الآفات المترتبة على الإخلال بقواعد المجال التداولي: يؤدي الإخلال بالقاعدة الأولى إلى أن يفقد المجال التداولي عامل الإرادة، فتتعطل قدرته على الإنهاض. ويفضي الإخلال بالقاعدة الثانية إلى فقدان عامل الفعل، الذي تتعطل معه القدرة على الإنتاج سواء أكان لغويًا أم عقديًا أم معرفيًا. وينتهي الإخلال بالقاعدة الثالثة إلى فقد المجال لعامل الاعتبار، فتتعطل، تبعاً لذلك، قدرته على التوجيه.¹⁵

آليات التقريب التداولي: تشمل آليات التقريب التداولي أنواعاً كثيرة، لا يمكن حصرها عدًا، منها الصور الست الآتية:¹⁶

1. آلية الإضافة: تنهض هذه الآلية على تكميل المنقول من جهة تجعله متوافقاً مع مجال التداول الأصلي.
2. آلية الحذف: تقتضي هذه الآلية إسقاط كل ما من شأنه أن يصادم مقتضيات المجال التداولي الأصلي، أو يضعف اليقين فيما يتعلق منها بالأصل العقدي، أو أن يفوت تحصيل الضروري من المعارف.
3. آلية الإبدال: تقتضي هذه الآلية أن توضع مكان عناصر المنقول المصادمة لمجال التداول والمخالفة لقواعده عناصر أخرى مناسبة من حيث المضامين والوظائف.

4. **آلية القلب:** قوام هذه الآلية التحرك على مستوى تغيير أوضاع العناصر في المنقول تقديمًا وتأخيرًا، لتناسب مقتضيات اللغوية والمعرفية للمجال التداولي.
5. **آلية التفريق:** أساسها التمييز في المنقول بين مدلولين أو وصفين كانا متحدين فيه، للاحتفاظ بما يناسب محل التداول الأصلي، ونبذ ما يخالفه.
6. **آلية المقابلة:** تقتضي هذه الآلية الصورية أن يؤتى من المعاني والألفاظ بما يقابل المنقول موافقة ومخالفة؛ فإن كان المأتي به موافقا نقلت إليه أوصاف المنقول، وإن كان مخالفا نقلت إليه تقاض هذه الأوصاف؛ توسيعا لآفاق الإثمار في المضامين التداولية.

لا جرم أن إضافة "مبدأ التصديق" الراسخ في التراث الفاشي في مصنفاته، إلى حقل الممارسة الخطابية لا تخرج عن التوسل بآليات التقريب التداولي، سدا لبعض القصور الذي بدا واضحا على المبادئ التداولية للتخاطب؛ بدءا بمبدأ التعاون وما تفرع عليه من قواعد، ومرورا بمبدأ التأدب وما تفرع عليه من قواعد، ومبدأ التواجه وما تفرع عليه من خطط، وانتهاء إلى مبدأ التأدب الأقصى وما تفرع عليه من قواعد كذلك؛ إذ لم تسلم هذه القواعد جمعا، على الرغم من أهميتها في ضبط العملية التخاطبية، من سهام النقد؛ فقد تعقبها الدارسون بالتمحيص والتوسعة وبيان المحامد والمآخذ، وهذا بيانها:

1.. **مبدأ التعاون:** (coopérative principale) صاغه بول جرايس (paul grice) على النحو الآتي: «ليكن انتهاضك في التخاطب على الوجه الذي يقتضيه الغرض منه»¹⁷ وينهض هذا المبدأ على أساس من تعاون المتكلم والمخاطب على تحقيق الهدف المرجو من الخطاب، الذي قد يكون محددًا قبل دخولهما في عملية التخاطب، أو يحصل تحديده أثناء هذه العملية.

وقد وسّع جرايس هذا المبدأ العام إلى مجموعة من القواعد، أسماها القواعد التخاطبية (conversational maxims)، وصنفها تحت أربع مقولات:

1. مقولة الكم (quantity): تحتوي على قاعدتين أساسيتين هما:

1.1. أن تكون مساهمتك على مقدار من المعلومات المطلوبة منك، وفق أهداف التبادل الحوارى الراهن.

2.1. ألا تتوافر مساهمتك على أكثر مما هو مطلوب منك.

2. مقولة الكيف (Quality): حاول أن تكون مساهمتك صادقة، وتتجلى في قاعدتين:

- 1.2. لا تقل ما تعتقد أنه كاذب.
- 2.2. لا تقل ما تفكر إلى دليل كاف عليه.
3. مقولة الإضافة أو الملاءمة (relation): اجعل مساهمتك في الحوار المتبادل واردة.
4. مقولة الصيغة أو الجهة (manner): كن واضحا، وتدرج تحتها المقولات الأربع الآتية:

- 1.4. ابتعد عن الإبهام.
 - 2.4. تجنب الغموض.
 - 3.4. كن موجزا.
 - 4.4. كن منهجيا: كن منظما.
- وحرى بالبيان أنّ مبدأ التعاون سجّلت عليه اعتراضات كثيرة، أهمها:¹⁸
- أنه لم يأخذ بعين الاعتبار العديد من السلوكيات اليومية العادية التي تتوافر على دلالة أكبر.
 - إقرار بعض الدارسين أن قواعد جرايس تصلح فقط لمحادثة إنسان آلة وهي ليست كفيلة بالاستجابة لمتطلبات الحوار اليومي والعادي.
 - لا يهدف إلى وضع نموذج نظري متكامل للفاعلات الحوارية التي تعم حياتنا اليومية باعتماد مبادئ معيارية.
 - يقتصر على الجانب التبليغي دون الأخذ بعين الاعتبار الجوانب الأخرى.
 - يستبعد الجانب المادي والاجتماعي والتهديبي وغيرها من الجوانب، التي أغفلت بصفة كلية، أو مُنحت مكانة ثانوية بالرغم من الدور الذي تؤديه في كل عملية تخاطبية. وهذه المسألة هي التي استوقفت المفكر طه عبد الرحمن، ودفعته إلى تصويب سهام النقد إلى مبدأ التعاون والقواعد المتفرعة عليه؛ لأنها أسقطت الجانب التهديبي من الخطاب، ولم تضبط إلا الجانب التبليغي منه، بالرغم من أن جرايس قد أشار إلى هذا الجانب عندما ذكر أن هناك أنواعا شتى لقواعد أخرى جمالية واجتماعية وأخلاقية من قبيل "لتكن مؤدبا" يتبعها المتخاطبون في أحاديثهم. لكن، على الرغم من هذا، تظل عنايته بالجانب التهديبي دون المطلوب.¹⁹ ومرّد القول بهذا إلى الأسباب الثلاثة الآتية:²⁰

• جمعه الجانب التجميلي والجانب الاجتماعي باعتبار هذه الجوانب جميعا لا تستجيب للغرض الخاص الذي جُعل للمخاطبة، وهو نقل الخبر على أوضح وجه.

• عدم وضعه حدودا معينة، تمكن من مباشرة القواعد التهذيبيّة .

عدم الانتباه إلى أنّ الجانب التهذيبي قد يكون هو الأصل في خروج العبارات

من المعاني الصريحة إلى المعاني المستزمنة.

2.مبدأ التآدب:²¹ تعود صياغته إلى روبين لاکوف (Robin Lakoff)، التي عابت على الباحثين وقوفهم عند الشكل اللغوي والاكتفاء به للحكم على مدى صحة الجمل، واعتماده معيارا وحيدا في تفسير بعض التراكييب، فدعت إلى ضرورة الاهتمام بسياق التلطف وما يحتويه من افتراضات منطقية وتداولية. قوام هذا المبدأ: لتكن مؤدبا.

ينطوي مبدأ التآدب عند لاکوف على ثلاث قواعد، سمتها قواعد تهذيب الخطاب، يتناظف المرسل وفقا لواحدة منها أو أكثر، وهي:²²

1.2.قاعدة التعفف: لا تفرض نفسك على المخاطب، أي لتبق متحفظا ولا تتطفل على شؤون الآخرين.

2.2.قاعدة التخيير: لتجعل مخاطبك يتخذ قراراته بنفسه.

3.2.قاعدة التودد: لتظهر الود للمخاطب.

وحرّي بالبيان أنّ مبدأ التآدب يفضل المبدأ التعاوني من حيث وقوفه على الجانب التهذيبي من المخاطبة، فضلا عن الجانب التبليغي منها. فهو بذلك يفسح المجال لفتح الباب للجمع بينهما في لفق واحد. بيد أنّ وجه الضعف فيه جموده على الجانب التجريدي، وإهمال قواعده الثلاث لمفهوم العمل الذي يبني عليه عنصر التهذيب، من حيث كونه عملا إصلاحيا للسلوك، وتوجيهها إلى محاسن الأخلاق.²³

3.مبدأ التواجه: تتحدد صياغته على يدي براون (brown) وليفنسن (levinson) على النحو الآتي:²⁴ لتصن وجه غيرك. ويرتكز على مفهومين أساسيين هما:

1.3. قيمة الوجه الاجتماعية: إذ يجب على المتكلم أن يصون وجه غيره، لما

فيه من صيانة لوجهه هو، وهذا يعكس الاحترام والتعاون المتبادل بينهما، وهو نوعان:

1.1.3. الوجه الدافع: إرادة دفع الاعتراض، ورغبة المرء في ألاّ يعترض الغير سبيل أفعاله.

2.1.3. الوجه الجالب: إرادة جلب الاعتراف، فهو يبتغي أن يعترف الآخر بأفعاله.

2.3. نسبة تهديد الوجه: سعى الباحثان إلى تصنيف عدد من استراتيجيات التخاطب لضمان الاحترام المتبادل بين المتخاطبين، مما يستدعي تصنيفاً للأفعال التي تهدد الوجه، فهما يربطان بين الأفعال اللغوية وبين نسبة تهديدها للوجه.

وتجدر الإشارة أنّ هنالك خططا تخاطبية خمساً تتفرع على مبدأ

التواجه، على المتكلم أن يختار منها ما يلائم قوله، وهي:

- أن يمتنع المتكلم عن إيراد القول المهدد.
- أن يصرح بالقول المهدد من غير تعديل يخفف من جانبه التهديدي.
- أن يصرح بالقول المحدد مع إمكانية التعديل الذي يدفع عن المستمع الإضرار بوجهه الدافع.
- أن يصرح بالقول المهدد مع إمكانية التعديل الذي يدفع عن المستمع الإضرار بوجهه الجالب.
- أن يؤدي القول بطريق التعريض، ويترك للمستمع أن يتخيّر أحد معانيه المحتملة.

يعاب على مبدأ التواجه، على الرغم من سعيه إلى تدارك النقص

الوارد في مبدأ التآدب واستعاضته بمبدأ المواجهة، تقصيره في الآتي ذكره:

- جعله من التهديد السمة الجوهرية للأقوال، إما بالذات وإما بالعرض؛ إذ يكفي أن يعتقد المتكلم أن قوله يهدد الوجه بطريقة ما، ولو لم يكن الأمر كذلك، لكي ينهض بإحدى الخطط الملطفة للتهديد على قدر حاجته.²⁵
- إنّ التآدب الذي يعكسه ظاهر الخطاب قد لا يكون مؤشراً صادقاً على النوايا التي يطنها المرسل اتجاه المرسل إليه، مما يجعل تأويل الخطاب خاطئاً²⁶.
- وهذا من شأنه أن يقود إلى الخداع للتعارض القائم بين ظاهر الخطاب وباطنه.
- الوظيفة الأساسية التي يهدف إليها المتكلم هي التقليل من تهديد الأقوال، في حين أنّ التهذيب المطلوب في المخاطبة أشمل من مجرد كونه إمكانيةً تحصيل القدرة على صرف التهديد عن الأقوال، فكل ما ورد في المخاطبة من أقوال يحتاج إلى

أدب المتكلم، سواء أكان هذا القول مهددا أم لا، فإذا كان مهدداً وجب عليه التلطف، وإذا كان غير مهدد اقتضى منه الأمر سلوكاً مهذباً غيره.²⁷

4. التآدب الأقصى: أقره جوفري ليتش (Geoffrey Leach) واعتدّه مكملاً لمبدأ التعاون، وله صورتان: إحداهما إيجابية والأخرى سلبية، وهما: أكثر من الكلام المؤدب، وقل من الكلام غير المؤدب.²⁸

وحرى بالذكر أنّ هذا المبدأ كان محلّ انتقاد الباحثين أيضاً؛ فقد تعقبوه ببيان المآخذ، وتتبع العثرات، مسجلين عليه الملاحظات الآتية:

- انتهاض العمل التخاطبي على قانون الربح والخسارة جعله أشبه ما يكون بصفقة تجارية، قوامها الخدمات التي يقدمها المتكلم للمخاطب،²⁹ فكأن العلاقة التي تربطهما لا تعدو أن تكون علاقة الدائن بالمدين، فالذي يطلب من غيره أمراً يكون أقرب إلى ذلك الذي حصل على خدمة منه، والذي يكون قد وقع منه أذى لغيره، يكون كمن عليه دين الاعتذار، وكأن عفو هذا الغير عليه بمثابة إلغاء لهذا الدين.³⁰

- جعل ليتش للباقة درجات، وقوام هذا البناء سلم الاختيار المستمد من لاكوف وسلم السلطة، وسلم التضامن المستمد من: براون و ليفنسون، مضيفاً إليهما سلم الربح والخسارة. أما بقية القواعد الأخرى، كقاعدة السخاء، وقاعدة الاستحسان، وقاعدة التواضع، وقاعدة الاتفاق، وقاعدة التعاطف، فهي تتوخى حصول عمل تهندي متصف بوصف التقرب.

وغني عن البيان أنّ هذه المبادئ الأربعة، وإن كانت جميعاً تسعى إلى ضبط عملية التخاطب، ليست سواء من حيث قوة جهازها الواصف، فهي متفاضلة، فبعضها يفضل بعضاً؛ فمبدأ التآدب يفضّل مبدأ التعاون بتقعيده للجانب التهندي، و يفضل مبدأ التواضع مبدأ التآدب بتعرضه لعنصر العمل من الجانب التهندي، ويفضل مبدأ التآدب الأقصى مبدأ التواضع؛ لأنه تشتت عنايته بوظيفة التقرب من الغير.³¹

إن الوقوف على محاسن هذه المبادئ ومساوئها جعل د. طه عبد الرحمن يسعى سعياً حثيثاً إلى تقديم بديل لها مستوحى من التراث الإسلامي. ذلك أن مراعاة حال المتخاطبين والقواعد التي تقوم عليها العملية التخاطبية، والدعوة إلى تهذيب القول من المسائل التي لم يغفلها الدين الإسلامي الحنيف؛ مصداقاً لقوله جلّ ثناؤه: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ

رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ»³². وفي ذلك فضل بيان أن الشرط الخلقي ذو أهميته قصوى في العملية التخاطبية؛ لسعيه الدؤوب إلى تجريد الخطاب من الكلمات النابية والتهم المجانية، فكان لزاما على المحاور إذا أراد أن يرتقي بحواره إلى المراتب العلى التي تحقق له النجاح أن يراعي مجمل الأخلاق الكريمة التي دعا إليها الإسلام، ويتمثلها في حواره.³³ فالملاطفة واللين في الكلام سبيل تحصيل الطاعات التي تجري إليها المخاطبة، وقد اعتنى الإسلام بهذا الجانب التهذيبي من القول، لما يستتبعه من طيب الأثر في تحقيق الغاية التي يرمى إليها المتخاطبون.³⁴

ولا غرو أن هذا الجانب السلوكي الذي حفل به الدين الحنيف، وأحاط به علماءه هو منطلق د. طه عبد الرحمن في صياغة "مبدأ التصديق" الذي ولد من رحم الدراسات التراثية، وانفرد بجملة من الخصائص، كارتقائه بالجانب التهذيبي من المخاطبة «إذ فضله يخرج هذا التهذيب من مرتبة "التأدب الاجتماعي" المغرض والذي لا يتجاوز الكياسة والمجاملة والمدارة إلى مرتبة «التخلق» المخلص الذي ينشد الكمال في السلوك، ولا أدل على ذلك من أن علماء المسلمين، كلما اشتغلوا بهذا الجانب، أفضى بهم ذلك إلى الاشتغال بما أسموه بـ «آفات الكلام» بوصفها من أقبح مساوئ الأخلاق، كما أفضى بهم إلى الاشتغال بأسباب الخروج من هذه الآفات بوصف هذا الخروج هو الذي يورث التحلي بمكارم الأخلاق».³⁵

فقد ثبت للباحث، بما يقطع الشك باليقين، أن مبدأ التعاون والقواعد المتفرعة عليه ليس في طوقها أن تضبط الجانب التهذيبي من التخاطب، فقصارها ضبط الشق التبليغي منه الذي أقامت له كبير وزن. كما استبان له، من جهة أخرى، أن قواعد التأدب والتواجه أدخل في الشق التهذيبي، فهي ناهضة به لولا ما يعترئها من قصور. فتراءى له البحث عن صياغة تجمع الشقين معا؛ ذلك أن من خطل الرأي وفساده الفصل بين المستويين التبليغي والتهذيبي من المخاطبة، بل وصلهما أولى وأجدى، فهما يتكاملان، وينهض بهما معا مبدأ التصديق الذي يتأتى بسطه فيما يلي ذكره:

مبدأ التصديق: تتحدد صياغته في الآتي: «لا تقل لغيرك قولاً لا يصدقك ففعلك»³⁶، وينبني هذا المبدأ على عنصرين اثنين:³⁷ أولهما: "نقل القول"، ويختص بالجانب التبليغي من المخاطبة. وثانيهما: "تطبيق القول"، ويتعلق بالجانب التهذيبي.

وتتفرع على مبدأ التصديق في جانبه التبليغي قواعد، استقاها الباحث من كتاب "أدب الدنيا والدين" للماوردي، وهي:³⁸

- أن يكون للكلام داع يدعو إليه، إما في اجتلاب نفع أو دفع ضرر.
- أن يأتي المتكلم بالكلام في موضعه ويتوخى له إصابة فرصته.
- أن يقتصر من الكلام على قدر الحاجة.
- أن يتخير اللفظ الذي يتكلم به.

تدور هذه القواعد جمعاء في فلك ما يسمى بمبدأ التعاون والقواعد المتفرعة عليه، إلا قاعدة واحدة وهي قاعدة الكيف (أو قاعدة الصدق)، وإليك بيانها:³⁹

القاعدة الأولى: تقوم مقام مبدأ التعاون، والقاسم المشترك بينهما أن كليهما يشترط تحديد هدف معين للمخاطبة، وإذا خلت المخاطبة من هذا الهدف كانت "هجرا" أو "هذيانا".

القاعدة الثانية: تقوم مقام قاعدة العلاقة، فهي تقتضي أن يكون لكل مقام مقال يناسبه.

القاعدة الثالثة: تقوم مقام قاعدة الكم، فهي توجب الاكتفاء بما هو ضروري في الخبر، كما توجب قاعدة الكم، و إذا خرج الكلام عن ذلك بالتقصير فيسمى "حصرا"، وإذا خرج عنها بالتكثير فيسمى "هذرا".

القاعدة الرابعة: تنتزل منزلة قاعدة الجهة، من حيث اشتراطها مراعاة صحة المعاني وفصاحة الألفاظ واتباع أساليب الوضوح، فإذا خرج الكلام عن هذه القواعد كان مختل المعنى مستغلق اللفظ.

القواعد المتفرعة على مبدأ التصديق:⁴⁰ يتفرع على مبدأ التصديق في شقه التهذيبي ثلاث قواعد مصوغة على مقتضى قواعد التخاطب المعلومة:

- **قاعدة القصد:** لتتفقد قصدك في كل قول تلقي به إلى الغير.
- **قاعدة الصدق:** لتكن صادقا فيما تنقله إلى غيرك.
- **قاعدة الإخلاص:** لتكن في توددك للغير متجردا من أغراضك.

يسجل على هذه القواعد قريبا من قواعد مبدأ التأدب وقواعد التواضع، مع الاحتراز من الوقوع فيما وقعت فيه تلك القواعد من مأخذ؛ ذلك أن قاعدة القصد يترتب عليها أمران هما:⁴¹

● 1. وصل المستوى التبليغي بالمستوى التهذيبي للمخاطبة: فالمتكلم متى تبين حقيقة قصده، أثمر ذلك عنده نتيجتين: تقوم أولاهما في تعيين الوظيفة العملية؛ وتنهض الثانية بصيانة قوله عن اللغو، وليس بخاف ما في ذلك من وصل بين الجانبين التهذيبي والتبليغي.

2. إمكانية الخروج عن الدلالة الظاهرة للقول إلى الدلالة المستلزمة: مما يدفع بالمخاطب إلى الدخول في العمل وتحمل مسؤولية المراد من القول؛ لأن الخطاب يبلغه بطريق التلميح لا التصريح، فتأتي مهمة المخاطب للدخول في عملية التأويل بغية الوقوف على المعنى المراد، ويتوسل في ذلك بقرائن مقالية ومقامية.

فمن الواضح أن قاعدة القصد تنماز عن مبدأ التأدب للاكوف من حيث أخذها بعنصر العمل من الجانب التهذيبي، إن على جهة المتكلم أو على جهة المخاطب⁴²؛ فضلا عن اقتضاءها ممارسة الصدق في مستويات ثلاثة هي: الصدق في الخبر، والصدق في العمل، ومطابقة القول للقول؛ إذ يقتضي صدق الخبر أن يحفظ المتكلم لسانه عن قول أشياء للمخاطب على خلاف ما هي عليه. ويقتضي الصدق في العمل أن يصون المتكلم سلوكه ولا يشعر المخاطب بأوصاف هي على خلاف ما يتصف به. وتقتضي مطابقة القول للعمل أن يحفظ المتكلم لسانه وسلوكه ولا يشعر المخاطب بوجود تفاوت بينهما.⁴³

يرى د. طه عبد الرحمن أن أفضليات ثلاثا تترتب على هذه الأصناف:⁴⁴

1. أن يفعل المتكلم ما لم يقل أفضل له من أن يقول ما لم يفعل.

2. أن يسبق فعل المتكلم قوله أفضل له من أن يسبق قوله وفعله.

3. أن يكون المتكلم أعمل بما يقول أفضل له من أن يكون غيره أعمل به.

محصلة ما سبق أن الثغرات التي تشكو منها مبادئ التخاطب الأربعة السابقة، التي تسيح العملية التخاطبية، هي التي دفعت د. طه عبد الرحمن إلى إضافة مبدأ خامس هو مبدأ التصديق، ينبني على القصد والصدق والإخلاص، ويستهدف ربط القول بالفعل والنظر بالعمل انطلاقا من التقريب التداولي للممارسة التراثية.

والحق أن ما استفرغ من جهد في صياغة هذا المبدأ الذي يستقطب الجانب التعاملي من العملية التخاطبية، وتقريع القواعد له، لعمل جبار جدير بالإكبار، حري بنا صرف النظر إليه حين ممارسة الفعل الكلامي، والأولى بالدارسين أن تشتد به عنايتهم حين تحليل المخاطبة؛ لما يكتنفها من آداب، يكون الاتصاف بها أولى وأجدى.

فقد أوضح البحث، بما لا يدع مجالاً للشك، جدوى التقريب التداولي للمضامين التراثية؛ فخليق بالباحثين العرب الانخراط في تعديل المنهجيات المنقولة بتوسل أدوات مأسولة، تجعلهم شركاء في إنتاج المعرفة وتقويمها.

الهوامش

- 1 عبد الهادي بن ظافر الشهري، استراتيجية الخطاب مقارنة لغوية تداولية، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيروت-لبنان، ط1، 2004، ص279.
- 2 ينظر: آمنه بلعلی، «المنطق التداولي عند طه عبد الرحمن وتطبيقاته»، مجلة اللغة والأدب، ملتقى علم النص، جامعة الجزائر، ع17، 2006، ص278.
- 3 تجديد المنهج في تقويم التراث، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء-المغرب، ط3، 2007، ص244.
- 4 طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط1، 1998م، ص237.
- 5 ينظر: حسان الباهي، الحوار ومنهجية التفكير النقدي، إفريقيا الشرق، المغرب، 2004، ص 132.
- 6 تجديد المنهج في تقويم التراث، ص 243.
- 7 ينظر: نفسه، ص 243-272.
- 8 نفسه، ص244.
- 9 ينظر: نفسه، ص245، 246.
- 10 نفسه، ص 247.
- 11 نفسه.
- 12 نفسه.
- 13 نفسه.
- 14 ينظر: نفسه، ص250-258.
- 15 ينظر: نفسه، 258.
- 16 ينظر: نفسه، ص290-297.
- 17 ينظر: طه عبد الرحمن، اللسان والميزان، ص238؛ وفليب بلانشيه، التداولية من أوستين إلى غوفمان، ترجمة: صابر الحباشة، دار الحوار للنشر والتوزيع، سورية، ط1، 2007م، ص84، 85.
- 18 ينظر: حسان الباهي، الحوار ومنهجية التفكير النقدي، ص131.
- 19 ينظر: طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص239.
- 20 ينظر: نفسه، ص240.
- 21 ينظر:

Robin LAKOFF « The logique of politness or, Minding your P's and Q's», in papers From the ninth regional meeting chicago linguistic society, 1973, Pp 292-305

- 22 ينظر: اللسان والميزان، ص240، 241.
- 23 ينظر: نفسه، ص241، 242.
- 24 ينظر:
- Penelope Brown and Stephen Levinson « language use :politness phenomena »,in goody,n : questions and politness , cambridge university press,1978n, pp56-289.,
- 25 ينظر: اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص246؛ وحسان الباهي، الحوار ومنهجية التفكير النقدي، ص132.
- 26 ينظر: استراتيجيات الخطاب مقارنة لغوية تداولية، ص108.
- 27 ينظر: اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص245.
- 28 ينظر: Geoffrey Leach, principles of pragmatics, Longman, London, 1983, p79
- 29 ينظر: نفسه، ص125.
- 30 ينظر: اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص249.
- 31 ينظر: نفسه، ص253.
- 32 النحل/ 125.
- 33 ينظر: إدريس أوهنا، أسلوب الحوار في القرآن الكريم الموضوعات والمناهج والخصائص، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – و دار أبي الرقراق للطباعة والنشر، المملكة المغربية، ط1، 1426هـ – 2005م، ص30، 29.
- 34 ينظر: استراتيجيات الخطاب مقارنة لغوية تداولية، ص94، 92.
- 35 اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ص253.
- 36 ينظر: نفسه، ص249.
- 37 ينظر: نفسه .
- 38 ينظر: نفسه.
- 39 ينظر: نفسه، ص249، 250.
- 40 ينظر: نفسه، ص250.
- 41 ينظر: نفسه، ص250، 251 .
- 42 ينظر: نفسه، ص251.
- 43 ينظر: نفسه.
- 44 ينظر: نفسه، ص251.